

الوقائع المصرية

جريدة حكومية مصرية

(العدد ٥٧) يوم الخميس ٩ جمادى الأولى سنة ١٣٦٢ - ١٣ هـ أي سنة ١٩٤٣ (السنة ١١٤)

ديوان جلالة الملك

أضيف إلى كشف حضرات أصحاب المجد النبلاء المنشور بلحق الوقائع المصرية العدد ٦١ الصادر في ٣ يولييه سنة ١٩٢٢ اسم :
شاحب المجد النبيل أورخان .

ابن صاحب المجد النبيل اسماعيل حسين ابن المرحوم الأمير حسين بك كامل ابن المرحوم الأمير اسماعيل بك ابن المرحوم الأمير محمد علي باشا ابن ساكن الجنان محمد علي باشا والى مصر .

قوانين . هراسيم . هجرات ، الخ .

قانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٤٣

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٢ - ١٩٤٣

لشؤون شروق الأول ملك شمس

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٢ - ١٩٤٣ القسم ٢٣ "إعانة غلاء المعيشة" اعتماد إضافي قدره ١,٦٠٠,٠٠٠ ج م (مليون وستمائة ألف جنيه) لتسوية تجاوز هذا القسم ، على أن يخص منه ٨٠٠,٠٠٠ ج م (اثناعشر ألف جنيه) بجامعة فاروق الأول و ١٢٠,٠٠٠ ج م (اثنا عشر ألف جنيه) للأزهر والمعاهد الدينية .

لؤخذ هذا الاعتماد الاضافي من الوفور العامة للميزانية .

ملخص

قوانين أرقام ٣٠ و ٣١ و ٣٢ و ٣٣ و ٣٤ و ٣٥ بفتح اعتمادات إضافية في ميزانية السنة المالية ١٩٤٢ - ١٩٤٣ .
مرسومان خاصان بأعمال المنافع العامة .
قرار وزيرى بتنظيم الأعمال بالإدارات الصحية والهندسية والفروية بمجالس المديرات قرار وزيرى رقم ٨ لسنة ١٩٤٣ بتحديد تاريخ بدء العمل بالتعديل الذى أدخل على الرسم الاضافى لنقل الطرود بالمستجبل ، من الباب للباب " بالسيارات وبسكك حديد الحكومة .

قرارات بتسجيل نقابات عمال : شركة شفيق سلتنج ، الميكانيكا للسيارات والكهرباء . مستخدمى وعمال الصناعات الكيماوية والمستحضرات الطبية بالقاهرة ، شركة أقطان كفر الزيات بالاسكندرية ، الأحذية بمياط ، المحلات التجارية بالمحلة الكبرى ، المطابع بالدقهلية ، الأحذية الكاوتشوك بشبرا الخيمة ، سائقو عمال الأمتيرس بالمينا الخازن بمدينة المنيا .

قرار من مديرية بنى سويف بشأن تربية السيارات المعدة للأجرة بتدريبها .
قرار من مديرية المنيا بشأن موافق السيارات المعدة للأجرة بتدريب معصرة سمالوط

ملحق بهذا العدد :

وزارة المالية - مصلحة الأموال المقررة - مجوزات إدارية .

ملخصات عقود التأمين الابتدائى والنظام الداخلى للجمعيات : التعاونية المنزلية المركزية بالقاهرة ، والتعاونية الزراعية المصرية بنواحي : طنطا مركز طنطا ، النارية مركز سمود (غربية) كفر الأكرم مركز فويدينا (منوفية) ، كفر طنبول الجديد ، القرافة ، كفر طنبول القديم مركز أجا ، تمى الأمديد مركز السنبلوين (دقهلية) ، ركبة الخنج مركز شيبين القناطر ، طنطا الجزيرة مركز طوخ (فلوبية) ، المنصورة مركز ابابيه (جيزة) ، العوة مركز بنى سويف (بنى سويف) ، دروا ، المنصورة ، بنان بحرى مركز أسوان (أسوان) .

ديوان كبير الأمان

لجامر حضرة صاحب الجلالة الملك يشكر الأمين الأول جميع حضرات الذين رفعوا تهنيتهم معبرين عن شعائر ولائهم وإخلاصهم بمناسبة عيد جلوس جلالتهم السعيد .

٢ - يُؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من الوفور العامة للبيزانية .

٢ - هُأءة - هُأءة وزير المالية تنفيذ هذا القانون .

هُأءر بآن يبصم هذا القانون بآءام الدولة، وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين في ٤ جمادى الأولى سنة ١٣٦٢ (٨ مايو سنة ١٩٤٣)

هُأءروق

هُأءر حضرة هُأءاب الجلالة

هُأءر شمس الوزاء

هُأءطفى النحاس

هُأءر وزير المالية

هُأءامل هُأءق

قانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٤٣

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣-١٩٤٢

هُأءر هُأءروق هُأءل ملك هُأءر

هُأءر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

١ - هُأءة في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣-١٩٤٢ القسم ٦ "وزارة المالية" الفرع ٨ "مصلحة الجمارك" الباب الثاني "مصروفات عمومية" اعتماد إضافي قدره ٦٥٠٠ ج.م (ستة آلاف وخمسة مائة جنيه) لتسوية التجاوز في جملة اعتمادات الباب المذكور .

هُأءة هذا الاعتماد الإضافي من الوفور العامة للبيزانية .

٢ - هُأءة - هُأءة وزير المالية تنفيذ هذا القانون .

هُأءر بآن يبصم هذا القانون بآءام الدولة، وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين في ٤ جمادى الأولى سنة ١٣٦٢ (٨ مايو سنة ١٩٤٣)

هُأءروق

هُأءر حضرة هُأءاب الجلالة

هُأءر شمس الوزاء

هُأءطفى النحاس

هُأءر وزير المالية

هُأءامل هُأءق

٢ - هُأءة في ميزانية جامعة فؤاد الأول للسنة المالية ١٩٤٣-١٩٤٢ في الباب الأول "ماهيات وأجر ومرتبآت" تحت بند "إعانة غلاء معيشة" اعتماد إضافي قدره ٨٠٠٠ ج.م (ثمانية آلاف جنيه) لتسوية تجاوز هذا البند.

هُأءسوى ما يصرف من هذا الاعتماد الإضافي بزيادة إعانة الحكومة لجامعة فؤاد الأول .

٣ - هُأءة في ميزانية جامعة فاروق الأول للسنة المالية ١٩٤٣-٤٢ في الباب الأول (ماهيات وأجر ومرتبآت) تحت بند "إعانة غلاء معيشة" اعتماد إضافي قدره ١٢,٠٠٠ ج.م (اثنا عشر ألف جنيه) لتسوية تجاوز هذا البند.

هُأءسوى ما يصرف من هذا الاعتماد الإضافي بزيادة إعانة الحكومة لجامعة فاروق الأول .

٤ - هُأءة في ميزانية الجامع الأزهر والمعاهد الدينية للسنة المالية ١٩٤٣-١٩٤٢ في الباب الأول (ماهيات وأجر ومرتبآت) تحت بند "إعانة غلاء معيشة" اعتماد إضافي قدره ١٧,٠٠٠ ج.م (سبعة عشر ألف جنيه) لتسوية تجاوز هذا البند .

هُأءسوى ما يصرف من هذا الاعتماد الإضافي بزيادة إعانة الحكومة للجامع الأزهر والمعاهد الدينية .

٥ - هُأءة هُأءر رئيس مجلس الوزاء ووزيرى المعارف العمومية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه .

هُأءر بآن يبصم هذا القانون بآءام الدولة، وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين في ٤ جمادى الأولى سنة ١٣٦٢ (٨ مايو سنة ١٩٤٣)

هُأءروق

هُأءر حضرة هُأءاب الجلالة

هُأءر وزير المالية هُأءر المعارف العمومية هُأءر شمس الوزاء

هُأءامل هُأءق هُأءر هُأءجب هُأءلالى هُأءطفى النحاس

قانون رقم ٣١ لسنة ١٩٤٣

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣-١٩٤٢

هُأءر هُأءروق هُأءل ملك هُأءر

هُأءر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

١ - هُأءة في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣-١٩٤٢ القسم ٢ "الدين العام" اعتماد إضافي قدره ١٠,٠٠٠ ج.م (عشرة آلاف من الجنيهات) علاوة على الاعتماد المدرج في البند ١٠ "لخطيطة السندات على الخزاة" .